

الدر المنثور

أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون .

أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال : بلغنا - والله أعلم - ان جابر بن عبد الله الانصاري حدث : ان أسماء بنت مرشد كانت في نخل لها في بني حارثة فجعل النساء يدخلن عليها غير مؤتذرات فيبدو ما في أرجلهن يعني الخلاخل ويبدو صدورهن وذوائبهن فقالت أسماء : ما أقبح هذا .

! فأنزل الله في ذلك وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن .
الآية .

وأخرج عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن مسعود في قوله ولا يبدين زينتهن قال : الزينة .

السوار والدملج والخلخال والقرط والقلادة إلا ما ظهر منها قال : الثياب والجلبات .
وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن ابن مسعود قال : الزينة زينتان .
زينة ظاهرة وزينة باطنة لا يراها إلا الزوج فاما الزينة الظاهرة : فالثياب .
وأما الزينة الباطنة : فالكحل والسوار والخاتم ولفظ ابن جرير فالظاهرة منها : الثياب .
وما يخفي : فالخلخالان والقرطان والسوارن .

وأخرج أحمد والنسائي والحاكم والبيهقي في سننه عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " أيما امرأة استعطرت فخرجت فمرت على قوم فيجدوا ريحها فهي زانية " .
وأخرج ابن المنذر عن أنس في قوله ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها قال : الكحل والخاتم .

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس هما ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها قال : الكحل والخاتم والقرط والقلادة